

## مفتاح جرد كتاب "أخص المختصرات" (9) لفضيلة الشيخ الدكتور/ أحمد بن مسفر العتيبي.

أحمد بن مسفر العتيبي

وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين ابها الاخوة الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ان شاء الله تعالى نستأنف الحديث - 00:00:15

المسائل المتعلقة بكتاب أخص المختصرات وكنا قد توقفنا في اللقاء الماضي يا معاشر الاحبة بعض المسائل المتعلقة بالجناز وباقي لنا آآ شيئاً يسيراً وآآ نختم آآ هذا الفصل ثم بعد ذلك ننتقل الى ما يتعلق - 00:00:46

زيارة القبور التعزية ونحو ذلك يا معاشر الاحبة عند قول المصنف اذا اخذ في غسله ستر عورته ستر كلها عن العيون تفضل يا اخ منذر اقرأ باسم الله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحابه ومن والاه وبعد - 00:01:18

قال المصنف رحمة الله فصل اذا اخذ في غسله ستر عورته وسن ستر كل يعني العيون وكوريها حضور غير معين ثم نوى وسمى وهم كفي غصن حي ثم يرفع رأسه غير حامل الى قرب جلوس - 00:01:48

عفواً شيخنا نعم شيخنا معكم طيب طيب آآ هنا هنا الان المصنف آآ ابن بلبان رحمة الله عليه يلاحظون انه يصل الحكم الوضعي بالحكم الان يصل وضعوا تحتها خطأ ضعوا تحتها خطأ يصل الحكم التكليفي بالحكم الوضعي. لماذا - 00:02:13

واذا اخذ في غسله سترى عورته هنا لابد من علة لابد من تعديل وهذا التعديل هو الحكم الوضع التعديل هو الحكم الوضعي وهو السبب التعديل هنا هو الحكم الوضعي. السبب والشرط والمانع - 00:03:08

والرخصة والفساد اه هذه يسميهما العلماء اقسام الحكم الوضعي وهنا قال اذا اخذ في غسله سترى عورته يعني هذا هو السبب هذا هو السبب اذا اخذ في غسله ستر عورته - 00:03:36

سترى عورته يعني اتخد هذا السبب الذي يستر به عورة الميت او هذه الجنازة وسيكون هذا الحكم واجباً. يكون هذا الحكم يا معاشر الاحبة يكون واجباً على الحي وايضاً لمن يباشر - 00:04:02

آآ هذا آآ الغسل او هذا الغسل وآآ عورته تغسل عورته من تحتي اه ساتر ويتحذ الغاسل شيئاً في يديه يلبسه آآ حتى لا تباشر اليد بدن الميت - 00:04:34

لانه قد يحتاج الى ذلك وقد يحتاج الى تنظيفه آآ ونحو ذلك فلا بد ان يكون لابساً يا معاشر الاحبة اه يكون لابساً لشيء آآ يقي آآ اليدين وحتى لا يلامس بدن - 00:05:06

اه هذا الميت وسنة ستر كله عن العيون ان يكون هذا في غرفة او في مغسلة او في مكان لا يدخله الا من يحتاج الغاسل دخوله قال وكره حضور آآ غير آآ معين - 00:05:24

يعني ما يأتي ستة او سبعة وليس لهم اي عمل في هذه الغرفة هذا لا يجوز. هذا لا يجوز وقد يكون اه مشغلاً لهذا الغاسل والمعاون الذي معه الذي يدخل هو الغاسل والمعاون فقط - 00:05:51

اه لكن لو دخل احد من اقرباء الميت للإشراف على للإشراف على الغسل فلا حرج في ذلك. يكون واحد فقط واحد من اقرباء الميت فقط ليشهد هذا الغسل. اما ان يحظر خمسة او عشرة - 00:06:10

فهذا مكره اه وتلاحظون هنا انه وكره وهذا حكم معاشر الاحبة هذا حكم تكليفي وفي البداية قال لان اه اذا اخذ

في غسله سترى عورته يعني ان هذا حكم تكليفي ايضا - 00:06:28  
ربطه بالحكم الوضعي. يكون ستر العورة واجب وحضور غير المعيد مقوء ذكر هنا ذكر حكمين تكليفيين ثم قال ثم نواه سمى يعني ان الغاسل او الذي يباشر هذا الغسل ينوي - 00:06:53  
اه ينوي اه هذا الغسل ويقول بسم الله ثم بعد ذلك آآ يوظأ هذا هذا آآ الميت اه يعني يغسل كفيه آآ ثم وسمى اه ثم نوى وسمى 00:07:15

اه كفي غسل حي يعني يقصد هنا يعني ان النية والتسمية اه تجبان آآ عند تغسيل الميت وتتجдан عند اغتسال الحي. هذا يقصد ان النية تكون للحي وتكون للميت اه وهما - 00:07:49

اه كان في غسل حي يعني ان هذا يكون للحي هذه النية تكون للحي وتكون للميت لقول النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات هنا يسمى ويغسل اه يباشر غسل الميت بالنية والتسمية - 00:08:16

يعني هذه تكون بعد آآ في حياتي آآ الانسان وبعد وفاته يسمى من اجل مباشرة غسله ثم يرفع ثم يرفع رأس غير حامل الى قرب جلوس يعني ده نوى وآآ سمي يرفع رأس هذا المفسول - 00:08:43

اه يوضع عليه الماء اه لكن قال غير حامل يعني الحامل التي في بطنه حامل هذه لا يرفع رأسها هذه لا يرفع رأسها حتى لا يسقط الحمل الذي في بطنهها - 00:09:09

ان لم يكن مكتتملا ويعصر بطنه اه برفق ثم يكثر الماء يعني يصب الماء آآ على البدن واثناء العصر ثم قال يلف على يده آآ خرقه وآآ يبدأ آآ ينجيه يعني يغسل - 00:09:35

اه القبل يغسل القبل حتى يكون طاهرا اه من النجاسة ويكون هذا عن طريق حائل او عن طريق قفاز كما ذكرنا يا معاشر الاحبة قبل قليل وتلاحظون هنا انه استعمل الاحكام - 00:10:06

الوضعية اه استعمل السبب واستعمل المانع استعمل الرخصة يعني هنا قال المرأة الحامل ما يرفع رأسها لهذا يكون رخصتك. هذا يكون رخصة يكون رخصة يعني آآ يرخص للحامل ان لا يرفع رأسها. وهذا حكم وضعى - 00:10:26  
وايضا فيه حكم وضعى اخر وهو الفساد. اين الفساد هنا وهو اتنا لو رفعنا رأس هذه الحامل الميتة فان الجنين يسقط وهذا هذا لا يطلب ولا اه لا تجب - 00:10:54

اه هذه نحن لا نحتاج الى اخراج هذا الجنين لا نحتاج الى اخراج هذا الجنين لانه لا يجوز. ولانه مات بوفاة امه هذا الجنين مات بوفاة امه فلا نحتاج الى اخراجه - 00:11:18

هذا معنى قوله اه ان ثم يرفع رأس غير حامل غير حامل هذا استثناء هذا استثناء وقلنا هذا حكم وضعى لاننا لو فعلنا هذا هذا يسبب الفساد. يسبب الفساد وهو انتهاك حرمة - 00:11:38

هذه المرأة الحامل قد يحدث لها مفاسد ويحدث لها ما لا يمكن اه بعد ذلك اه تلافقه عند الغسل اه قال حكم مس عورة الميت هنا الان قد يتكلم اخذ يتكلم عن تحريم مس العورة - 00:11:59

هذا الان قال حربا ما معنى حرم يعني انه هل يجوز مس اه عورة الميت ام لا يجوز؟ وحرم مس عورة من له سبع ما حكم مس عورة الميت هنا ذكر الحكم التكليفي وقال انها على التحريم - 00:12:22

وهذا اذا كان آآ اذا بلغ سبع سنين فاكثر فانه لا يجوز مس عورة هذا الميت. الطفل الذي بلغ سبعا او الطفلة التي بلغت سبعا فلا يجوز مس عورتها دون حائل - 00:12:44

كما ذكرنا في اول الكلام اما اقل من السبع يوم عاشر الاحبة اقل من سبع سنوات فان هذا ليس بعورة ويعني لا يكون له عورة. فلا بأس بمس عورته. والمقصود بالعورة هنا القبر - 00:13:07

او الدبر اه ثم يدخل اه اصبعين وعليها خرقه مبلولة في فمه فيمسح اسنانه اه يعني اه لأن لا يمكن عمل المضمضة لهذا الميت ان هذا يكون عن طريق الاصبع - 00:13:25

وتنظيف الفم من الداخل ويكون هذا بخرقة مبلولة تنظف الاسنان واللثة والانف كذلك اه بدون ادخال الماء يعني دانما الميت لا ندخل في بدن اجمع يعني عن طريق الفم او الانف - 00:13:49

ثم قال ثم قال يوظأ يعني كالحي يعني الان يوظف الحي مثل الحي نغسل الوجه واليدين الى المرفقين ونمسح الرأس ونغسل اه الرجالين مع الكعبين وآآ بعد ذلك آآ نغسل رأسه - 00:14:13

ولحيته بالسدر اه يعني نبدأ آآ بالماء ثم بالسدر نبدأ بالماء تم بالسجن لماذا نبدأ بالماء؟ اولا لان السدر هو آآ كالطيب. السدر يكون كالطيب فلا يوجد اولا. يوضع اخر - 00:14:40

اه وبذنه اه بثله يعني يوصل اه بذن هذا اه هذا الميت ما تبقى من شوائب السدر ومن حبيبات السدر اه معنا بثفله يعني حبيباته او ما يكون من بقايا السدر ثم يفيض عليه الماء - 00:15:05

آآ يعني اذا انتهى من تنظيف آآ الرأس بالسدر فانه يفيض الماء على البدن وعلى على ظهره وبطنه وقدميه لماذا؟ حتى يعم هذا السدر جميع البدن ثم قال سنة تثليث - 00:15:32

الآن لاحظوا حكم وضعى لاحظوا الان يا معاشر الاحبة حكم وضعى قبل ذلك ذكر الاحكام هنا حكم تكليفى وقبلها ذكر الحكم الوضعي الحكم الوضعي ذكره في مواضع كثيرة نبهنا عليها قبل قليل. وايضا ذكر الاحكام الوضعية - 00:15:55

وهنا قبلها قال وحرم مس عورة من له سبع وهنا قال سن وانا قلت في الدروس الماضية اه ان هذا الكتاب يربى الملكة الاصولية. هذا الكتاب يربى الملكة الاصولية. يا معاشر الاحبة - 00:16:17

وسنة تذليل يعني انه اذا افاض الماء يكون ثلاث مرات لكن لو الى الزيادة فانه يزيد على على اه يعني سبعة خمسة اه وهذا لان آآ النبي صلى الله عليه وسلم - 00:16:34

لما توفيت ابنته اه توفيت احدى بنات النبي صلى الله عليه وسلم آآ امر آآ امر النساء ان يغسلنها ثلاثا او سبعا امرهن ان يغسلن ابنته ثلاثا او سبعا يعني وتر - 00:16:56

قال وتيام يعني آآ هذى اشرنا اليها قبل قليل آآ البدء يكون باليمين ولان هذا من السنة وهذا الان استدلال بالسنة الفعلية. الان يا معاشر الاحبة هذا الفرع فقهى يستدل عليه بالسنة الفعلية. اين السنة الفعلية؟ عند قولنا وتيامن - 00:17:17

يعنى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب التيمن او التيامن الطهور وفي الترجل وفي التنعل وفي شأنه كله وهذا دليل اصولي ننزله على هذا الفرع الفقهى. هذا دليل اصولي - 00:17:43

ننزله على الفرع الفقهى والتي قبلها وسنة تثليث ايضا هناك السنة الفعلية اه التي وردت عن آآ السنة القولية التي وردت اه في قول النبي صلى الله عليه وسلم آآ اغسلنها ثلاثا او خمسا او سبعا - 00:18:03

ننتقل الى اه قوله وامرار يده كل مرة على بطنه آآ يعني ان الغاصب آآ يجعل يده على بطنه الميت حتى اه يتتأكد انه اه استطاع ان يستكمel طهارته ونظافته - 00:18:26

قال وكره اقتصار وكره اقتصار على مرة آآ وكره اقتصار على مرة وماء حار وخلال واشنان بلا حاجة يعني آآ قال هنا كره وهذا حكم تكليفى. كره الكراهة هنا مبنية على ماذا؟ الكراهة مبنية على ماذا - 00:18:50

يا معاشر الاحبة. اين البناء الاصولى هنا؟ قال وكره اقتصار على مرة يعني على غسلة واحدة فقط آآ مكروه هذا آآ اين القاعدة الاصولية التي بني عليها هذا الفرع الفقهى يا معاشر الاحبة. تفضل يا ابا بكر. ابو بكر معنا - 00:19:21

ابا بكر ابو بكر معنا اه اه قال وكره اقتصار على مرة اه اين يا معاشر الاحبة اين القائد الاصولية التي بنيناها على هذا الفرع آآ ابو عمر ابو عمر معنا - 00:19:50

تفضل يا اخ انس. نعم. اخ انس ابو عمر الاخ انس. نعم يا شيخ نعم تفضل اين القاعدة الاصولية التي بنيت على هذا الفرع؟ في قول المصنف وكره اقتصار على مرة - 00:20:25

شيخنا لان شارع قرر الامر بغسلها من اجل توقع النجاسة قال اغسلنا ثلاثا او خمسا او اكثر اه اه اين القاعدة الاصولية بارك الله فيك؟

الله يحفظك. اعطانا القاعدة الاصولية التي بنيناها على هذا - 00:20:46

نريد الان ننزل القاعدة على الفرع ننزل القاعدة على الفرع لاننا لن نستفيد يا كرام لن نستفيد من الكتب الفقهية بهذه الطريقة. طريقة التخريج الاصول عن الفروع الفقهية. اما ان نقرأ نقول وكره اقتصار على مرة - 00:21:10

من اين اتى هذا الفرع؟ من اين اتى هذا البناء من اين اتى هذا التأسيس؟ لابد ان له اصل. والاصل ان يكون القاعدة الاصولية هي التي اسس عليها هذا الفرع - 00:21:30

ولعلكم آآ تتنبهون لهذا لهذا الامر بارك الله فيكم تفضل يا اخ منذر شيخنا السنة القولية التي جاءت عن النبي صلى الله عليه وسلم ايوه جميل جدا وهي قوله يعني يعني ثلثا يا شيخ - 00:21:43

جميل هذا جواب صحيح لكن انا اريد اضافة على هذا الجواب ومن اتى بها فهو ما شاء الله آآ قد اسس نفسه تأسيسا آآ متينا وآآ يستطيع ان يقرأ الكتب الفقهية - 00:22:02

بدون اي اشكال ان شاء الله. آآ احد عنده جواب او انا آآ اه انوب عنكم في الاجابة. احد يا معاشر الاحبة عنده عنده جواب آآ ابو آآ ابو ابو بكر معنا - 00:22:20

ام انه ليس معنا؟ ابو بكر اه طيب على كل حال يا معاشر الاحبة اه قول المصنف وكره اقتصار على مرة هذه الكراهة مبنية على القاعدة الاصولية وهي السنة القولية. وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:22:36

في حديث ام عطية اغسلنها ثلاثة او خمسا او سبعا لكن نضيف على هذا من باب توضيح المعنى لأن بعض الناس يقول معروف ان ان الفروع الفقهية اغلبها على الاقوال والافعال. لكن نريد توضيح - 00:23:00

اه جلاء لهذا المعنى. نقول نحن يا معاشر الاحبة نستصحب دائمًا في المسائل نستصحب ما يسميه العلماء كمال الطهارة. كمال الطهارة لا لا يتتأتى بمرة واحدة انت لو غسلت وجهك وانت اه مستيقظ من النوم - 00:23:19

هل يكفي مرة واحدة لا يكفي مرة واحدة حتى انت لا تكون راضيا عن عن هذه الغفلة هذا في غسل الوجه. اذا ما بالك بغسل الميت ايوا اذا هنا استصحاب كمال الطهارة والاستصحاب تعلمون انه قاعدة - 00:23:44

قاعدة اصولية عند العلماء. نحن نستصحب كمال الطهارة عند الغسل وهذا لا لا يتتأتى بغسلة واحدة. هذا لا يتتأتى بغسلة واحدة اما يكون بثلاث او خمس او سبع وهذا الذي اشار اليه النبي صلى الله عليه وسلم - 00:24:04

بالسنة القولية والفعالية. واضح يا مشايخ واضح هذا ان شاء الله آآ ننتقل آآ بعد ذلك الى آآ قوله اه وماء حار يعني انه اه لا يستحسن استخدام استعمال الماء الحار. لماذا - 00:24:23

لانه يلين البدن يلين البدن واذا لان البدن هذا قد يعيق التكيف او يعيق الحمل حمل الميت ونقله من مكان الى مكان وقد لانك اذا وضعت ماء حارا على الجلد - 00:24:46

فانه آآ يصبح طريا وآآ يكون هناك صعوبة في تكيفي لانه يتمزق الماء الحار يتمزق يمزق الميت او الجلد قال اه وخلال وكره خلال يعني يكره تخليل الاسنان الميت - 00:25:08

ان هذا هذا عبث. هذا عبث هذا اتنا نضع خيلان هذا عبث اللي آآ ما ماذا نحتاج في تخليل اسنان الميت هذا من باب العبث وقد يجرح اللثة قال واشنان بلا حاجة - 00:25:31

آآ يعني انه ايضا هذا معطوف على الذي قبله. يعني يكره استعمال الاشنان ما هي الاسنان؟ الاسنان هذا شقر اه الشجر يعني له له مادة مثل مثل اه مادة قوية - 00:25:55

مطهرة وهذه قد تحرق البدن وهي كاوية تشبه المادة التي تکوي تکوي فقل واجنان بلا حاجة. يعني يكره استعمال الاسنان لانها حارة وهي مادة كاوية هي مادة كاوية وهي شجر لكن لها - 00:26:17

لها آآ مفعول آآ نسأل الله العافية لها مفعول النار. يعني هي تکوي ولهذا ينوب عنها توب عنها المطهرات والصابون ونحو ذلك وتشريح شعره يعني يكره تسريح الشعر يكره شعر الميت لا لا يسر - 00:26:40

لا يصرح شعر الميت شعر الميت لا يتتساقط حتى لا يتتساقط لأننا لو قال وسنة كافور اخيرة صوتكم ضعف قليلاً شيخنا عفواً. نعم.  
صوبكم صوتكم ضعف قليلاً شيخنا الجملة الأخيرة التي ذكرتها - 00:27:06

يا أبا عمر آآ هنا قال آآ وسنة كافور وسير في الأخيرة وخطاب شعر وقصص وتقطيم اظفار انطلق. يعني انه ينس هذا حكم تكليفه يا معاشر الاحبة اه ينس الكافور يعني يوجد فيه اه - 00:28:00

آآ في آآ الأخيرة يوضع كافور وهذه مادة لها رائحة طيبة اه وهي منظفة وايضاً آآ ملطفة وباردة فهذه الطوبة في آخر في الغسل للميت لأن رائحة الكافور شديدة والطيبة - 00:28:32

اه رائحة السدر جيدة اه وخطاب شعر اي اذا كان هناك شيب اذا كان هناك شيب فإنه يخوض معنى يخطب يا اخ يوسف معنا اخ يوسف نعم شيخنا. اي. قال آآ - 00:28:56

وخطاب شعره قال وسن كافور وسدر في الأخيرة وخطاب شعر ما المقصود هنا وخطاب شعر صابون بحناء وغيره بحناء وغيره نعم احسنت يعني اذا كان اذا كان هناك شيء - 00:29:28

الميت فإنه يوضح عنا او اه كاتب ما يسمى بالكتم اه لأنها لا يزيئه ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم غيرروا هذا. غيرروا هذا الشيب واجتنبوا السوء اه قال وقص شارب وتقطيم اظفار ان طالا - 00:29:57

آآ يعني آآ هذا لأن هذا من الفطرة وهذا استعمال لقاعدة ماذا قال وقص شارب وتقطيم اظفار وان طالا لأن هذا آآ من خصال الفطرة فهنا بنية على قاعدة - 00:30:20

مبنيه على قاعدة قاعدة الندب او الافعال المندوبة لأن هنا نعيده الى فطرته والتنشيف وتنشيف يعني اذا فرغ من التفصيل فإنه ينفعه بخرقة اه حتى يذهب هذا الذي عليه - 00:30:42

قال ويتجنب ويتجنب محرم مات لا يتجنب في اه يعني هذا يا معاشر الاحبة اذا مات المحرم يعني في حج او عمرة انه وجوباً لكنه لا يغير النهال المحرم الذي مات في احرامه - 00:31:11

هذا الذي مات في احرامه او بحج فانه اه يتجنب ما معنى يتجنب محرمون مات تجنبوا في حياته يعني يبعد عنه ثم قال يغسل وجوهاً يعني. يغسل وجوهاً لكن لا يطيب. يتجنب يعني - 00:31:45

يعني لا يطيب اه اذن يغسل لكنه يطيب وهذا مبني على هنا القاعدة الاصولية يا معاشر الاحبة هنا القاعدة الاصولية هنا التي تنطبق على هي قاعدة اه هي اه قاعدة استصحاب - 00:32:15

ما عليه المحرم في حياته. فيحال على هذا الاصل. يعني المحرم لا يطيب ولا يأخذ من شعره ولا من اظفاره فيبقى على هذا الاصل. استصحاب هذا الاصل وهذا حكم اصولي - 00:32:46

يا معاشر الاحبة هذا حكم اصولي قاعدة اصولية تستصحبها على هذا على هذه الهيئة التي ذكرها تصنف اربعة اشهر. وسقوط لاربعة اشهر ما معني هاظ الجنين الذي آآ ينبع في بطن امه - 00:33:06

اذا كان اقل من اربعة اشهر فانه لا يأخذ لا يأخذوا احكام الجنائز المعروفة لا يأخذ معاشر الاحبة اه لماذا؟ لانه اه لم يكتمل ولم تنفع فيه الروح فهذا يلفافة - 00:33:31

يدفن في مكان والنسك لكن لو نفخت فيه الروح يعني بلغ اربعة اشهر فانه يعقد حكم الجنائز اه فيغسل ويصلى عليه ويدفن في المقبرة ويسمى ايضاً يسمى كان مولود الحي. يعني يعامل معاملة المولود الحي - 00:33:59

وهذا مبني على هذا بباب النعلاء آآ السنة مبني على السنة الكونية عن النبي انه عامل الصدق الميت عامل الصدق اه الحي طيب اقرأ يا اخ يوسف واذا تعذر نعم شيخنا - 00:34:29

واذا تعذر اقرأ تفضل. نعم اه قال المصنف رحمة الله تعالى اذا تعذر غسل ميت يمم وسنة تكفين تكفين رجل في ثلاث لفائف بعد تبخيرها ويجعل الحانوت فيما بينها ومنه بقطن بين اليه والباقي - 00:34:59

على منافذ وجهه ومواقع سجوده ثم يرد طرف العلية من الجانب اليسير على شقه اليسير ثم اليمين على اليمين ثم الثانية

والثالثة كذلك. ويجعل اكثر الفاضل عند رأسه. وسن لامرأة خمسة اثواب - 00:35:23

دار وخمار وقميص ولفافتان وصغيرة قميص ولفافتان. والواجب ثوب يستر جميع الميت نعم آآ هنا قال اذا تعذر غسل ميت يم  
يعني اذا لم نجد الماء اه او شق وعود الماء - 00:35:46

اه او ان بدنه لا يتحمل التغسيل فانه يستعمل معه التيم. او اه نجعل التيم هو البديل لهذا وهذا الان فرع فقهى القادة الاصولية التي  
قامت على هذا الفرع اين - 00:36:11

الاصولية اين القاعدة الاصولية يا معاشر الاحبة انسناها او انزلناها على هذا الفرع هذا يسمى قاعدة رفع الحرج. قاعدة رفع الحرج  
اه لان الله تعالى اتقوا الله ما استطعتم. نحن لا يوجد عندنا الماء فاننا نستعمل - 00:36:33

نستعمل آآ التيم او التراب وايضا لقول النبي صلى الله عليه وسلم آآ ان الصعيد الطيب طهور المسلمين وان لم يوجد الماء عشر سنين  
وهنا النبي ذكر هذا الحكم في السنة القولية - 00:37:02

وايضا آآ يوضح هذا بقاعدة رفع الحرج قال وسنة تكفين رجل فائز يعني ان الميت اذا انا اما ان يكون رجلا او امراة او طفلا فاذا كان  
كبيرا فانه يكامل - 00:37:25

يكفن في ثلاث لفائف اه كل واحدة فوق الاخرى تكون يعني يسن هذا ان تكون من اللون اه الابيض لان السنة القولية والسنة الفعلية  
جاءت بهذا. عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:38:02

وهو التكبير في البياض وكذلك النبي صلى الله عليه وسلم لما توفي النبي صلى الله عليه وسلم لما توفي كفن في ثلاثة اثواب آآ ايضا  
يوم معاشر الاحبة اه يوضح في هذه اللافاف. يوضع في هذه اللافاف - 00:38:23

توضع فيها كما ذكر المصنف والطيب اه الذي اه يجعل رائحة هذا الميت اه طيبة وهذا قال يجعل الحانوت فيما بينها يعني يوضع في  
قطن يوز على على هذا الكفن - 00:38:53

ويوضع في الابط ويوضع في اه في اماكن البدن اه من هذا الحنوت. لماذا؟ حتى يطيب رائحة البدن ثم يرد ثم يرد من الجانب الايسر  
على شقه الايمن ثم الايمين على الايسير - 00:39:23

يعني يقصد بهذا بارك الله فيكم يوضع الميت على ظهره فوق الزفاف ثم ترد او تنشر هذه لفائف من الجانب الآخر اه ايضا بالاتجاه  
المعاكس يعني يدرج بها. يعني انه يدرج - 00:39:49

في هذه النفاس وایضا اه يجعل اه اكتر الفاضل عند رأسه توضع عند الرأس من هذه اللافاف اه قال وسن لامرأة خمسة اثواب يعني  
المرأة هنا الان وذكر عن الرجل - 00:40:15

انها ثلاثة اما بالنسبة للمرأة فان يا معاشر الاحبة اقول لها خمسة خمسة لفائف آآ تكفن في خمسة اثواب يعني خمسة آآ خمس قطعة  
وهذه آآ آآ تتكون من الخمار وآآ الازار - 00:40:39

والقميص ثم لفاتين. هذه خمس خمسة اثواب. اما الرجل فان له ثلاثة قال واستغيرة قميص لفافة يعني استغيث من البنات هذى  
تكفن في قميص وقفافتين اما الصبي فانه اه كما ذكر - 00:41:08

ابن غلبان رحمة الله عليه الصبي يكفن في آآ ثوب واحد اه لانه اه حاجة لثلاثة ثياب في توضع له لفافة واحدة فقط قال والواجب  
والواجب ثوب يستر جميع الميت. يعني اذا عدم هذه اللافاف تكفي فقط - 00:41:36

اه لفافة واحدة تستر اه بدن هذا الميت وتعلمون هنا استعمل قاعدة ماذا استعمل قاعدة الاستصحاب التي ذكرناها في تكرارا او  
تكرار الغسل وهنا استعملها ايضا في موضع اخر - 00:42:06

وهو ما يتعلق معاشر الاحبة اه اه اقل الواجب اقل الواجب هو لفافة واحدة. اقل الوجه لكن الافضل والكمال ان يكون للرجل ثلاثة  
وللمرأة خمس نعم انت تفضل اقرأ يا اخي يوسف وتسقط - 00:42:29

اخ منذر شيخ احسن الله اليكم. تفضل. احدكم احدهما قال المصنف رحمة الله فصل وتسقط الصلاة عليه بمكافف وتسن جماعة وقيام  
امام منفرد عند صدري رجل ووسط امرأة ثم يكبر اربعا يقرأ بعد الاولى والتعود بالفاتحة الى استفتاح ويصلی على النبي صلى الله

عليه وسلم بعد الثانية - 00:42:59

ويدعوا بعد الثالثة والافضل بشيء مما ورد ومنه اللهم اغفر لحيينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا كبيرنا وذكرنا واثنانا انك تعلم مقلبنا ومثوانا. وانت على كل شيء قادر. اللهم من احييته منا فاحيه - 00:43:33

اسلام والسنة. ومن توفيت منا فتوفي عليهما. اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه. واكرم نزله مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد ونقاء من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس وابدو دارا خيرا من داره - 00:43:53

وزوج خير من زوجه وادخله الجنة. واعذه من عذاب القبر وعداب النار. وافسح له في قبره ونور له فيه. وان كان هنا احسنت هنا المصنف رحمة الله تعالى اخذ الان في شرع في فصل جديد يتطرق يا معاشر الاحبة - 00:44:13

اه بان قال وتسقط صلاة علي بيبو مكلف ما معنى هذا الكلام؟ يعني ان آآ المسلم الميت يصلى عليه حتى لو كان فاسقا اه حتى لو كان فاسقا او اقيم عليه الحد - 00:44:34

اه قصاص او الاعدام في بعض البلاد الاسلامية آلا يوجد قصاص يوجد الاعدام الشنق فهذا يعني اذا كان مرتكب الجريمة نسأل الله العافية فانه مسلما يصلى عليه يعني اذا اقمنا عليه القصاص - 00:44:59

او اقمنا عليها حد الاعدام او بالرصاص رصاص فانه آلا يصلى عليه اذا كان مسلما يصلى عليه ولا يترك يعني بدون صلاة ولا يترك بدون صاع لماذا حتى يشفع له المسلمين - 00:45:19

في هذه القضية التي ارتكبها اذا هذي الان عند يسمى بالتعليم هذا يسمى وهذا من واجب الحكم الشرعي. يا معاشر الاحبة تنبهوا هذا من لوازم الحكم الشرعي لماذا نصلی على هذا الذي حكم عليه - 00:45:47

او حكم عليه بالاعدام او حكم عليه تنفيذ هذا الحكم عليه نصلی عليه اولا لان السنة النبوية اه دعت الى هذا وكذلك حتى يشفع عنه يشفع له المسلمين لو صلى عليه مئة ولا اربعين ولا عشرة - 00:46:11

يشفعون له ان شاء الله تعالى يوم القيمة وهذا من محاسن الدين الاسلامي هذا من محاسن الدين الاسلامي. انظروا الى نفقة اه شفقة اه الاسلام على هؤلاء الذين اقيمت عليهم - 00:46:43

الاحكام آلا هناك ان يصلى اه تسقط الصلاة عليه بمكلف اه يعني اذا صلى عليه آلا فان هذا ان شاء الله يجزي عن بقية المسلمين لماذا؟ لأنهم هؤلاء يدعون لهم ان شاء الله يدعون لهذا الميت اللهم اغفر له وارحمه واكرم - 00:47:03

النزوخ فيشفعون له ان شاء بهذه الصلاة اه قال اه الصلاة على تسقط صلاة عليه بمكلف يعني اه الصلاة على الميت هنا اذا قام بها البعض ولو انسان واحد فانهن الفريضة - 00:47:32

اه تسقط عن بقية المسلمين ولها تسقط عليه بمكلف واحد اللي تصلي عليه واحد سقطت المسلمين اما لو آلا صلى عليه اكثر من واحد فان هذا سنة وكلما زاد العدد فهو خير للميت - 00:48:02

قال وتسن جماعة هذا حكم تكليف هذا حكم يعني الصلاة على الميت اه الافضل ان تكون اه جماعة ويصح ان يصلى على الميت فرادى. لو صلينا على الميت فرادى فان هذا - 00:48:28

جائز ولا حرج في ذلك اه لماذا؟ لان السنة لان السنة القولية جاءت بهذا السنة القولية يا معاشر الاحبة جاءت بها اه تعلمون المرأة التي كانت اه تننظ المسجد التي كانت تننظ المسجد - 00:48:51

ودفنت بالليل وقال النبي صلى الله عليه وسلم دوني على قبرها دوني على قبرها فصلى عليها كما بعض الروايات تجوز الصلاة فرادى اه تجوز جماعة اه قال هنا يا معاشر الاحبة - 00:49:19

قال قيام امام عند صدر رجل ووسط امرأة يعني ان الاماam يقف عند آلا اذا صلى على الجنازة او الميت يقف عند صدر الرجل او عند رأسه المرأة فيقف وسطها - 00:49:45

اه ثم بعد ذلك ينتقل المصنف يوم عاشر الاحبة الى كيفية الصلاة على الميت قال يكبر اربعا يكبر اربعا طبعا هناك روايات اخرى انه يكبر خمسا هناك روايات انه يكبر خمسا - 00:50:14

او ستألكنها اه في آآآآ الجزمي بصحتها او في روايتها مقال لكن الصحيح انها اربع عليه الجمهور ثم يقرأ بعد الاولى تعود بالفاتحة اه بلا استفتاح يعني انه اذا كبر تكبيرة الاحرام وقرأ الفاتحة - [00:50:35](#)

لا يقرأ بداعه لأن هذا لم يرد ثم يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم آآ يعني اذا انتهى من الفاتحة وبأ وكبر التكبيرة الثانية فانه يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة الابراهيمية الصلاة - [00:51:10](#)

الابراهيمية ما اصطلاح الابراهيمية معاشر الاحبة. هذا حكم اصولي حكم اصولي يعني ان هنا وردت ان القولية والفعالية التي يمكن تنزيلها على هذا الفرع - [00:51:37](#)

وهذا مهم جدا لأن الصلاة الابراهيمية تحتاجها نحتاجها في كل وقت يوم الجمعة وفي التشهد الاول والتشهد الاخير عند الكرب او عند الله الهم الابراهيمية تحتاجها دائمًا. وهذا حكم اصولي هذه قاعدة - [00:51:59](#)

هنا قال اذا صلينا على الميت بعد الفاتحة تكبيرة الاحرام ثم الفاتحة اذا كبرنا التكبيرة الثانية نقول الصلاة الابراهيمية وصيغتها اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم - [00:52:22](#)

انك حميد مجید اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجید. هذى الصيغة الابراهيمية. هذى الصيغة الابراهيمية وهي التي تكشف الكرب - [00:52:47](#)

باذن الله تعالى اذا داوم عليها المسلم. افضل صيغة للصلاه على النبي صلى الله عليه وسلم واضح صيغة هي الصلاة الابراهيمية اذا اذا اصابك هم او غم واصابك كرب واصابك ضيق - [00:53:05](#)

اه اقرأ هذه الصيغة الابراهيمية الليل والنهر او اصلي عدة ركعات اه تتاجي ربكم اللهم صلى على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم ان حميد مجید. اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل انك حميد مجید - [00:53:26](#)

ثم بعد ذلك يكبر واه يدعو للميت اه اي شيء اه يستطيع لو قال اللهم اغفر له وارحمه هذا يكفي لو قال اللهم اعفي عنه وتجاوز عنه يكفي - [00:53:56](#)

لكن لو قال الدعاء المأثور فهذا افضل. لأن هذا هو السنة السنة القولية والفعالية اللهم اغفر لحينا ومتنا وشاهدنا وغالبنا وصغيرنا وكبيرنا هو ذكرنا واثنان اه الدعاء المعروف الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:54:15](#)

ثم يا معاشر الاحبة هنا قال وان كان صغيرا او مجنونا قال اللهم اجعله ذخرا لوالديه وفرطا واجرا اه بعد اه اه بعد التكبيرة بعد التكبيرة الرابعة بعد التكبيرة الرابعة - [00:54:38](#)

اه يسلم ويعرف يديه مع اه كل كما قال المصنفون اذا كبر التكبيرة الرابعة فانه يسلم السلام عليكم ورحمة الله هذا فقط اه وهذا هو الذي عليه الجمهور. هذا القول والذي عليه الجمهور - [00:55:19](#)

هذا الذي عليه الجمهور تكبيرة تسليمية واحدة فقط بنيت على اي يا معاشر الاحبة هذا التسليمية الواحدة بنيت على اي قاعدة من يجيز اه افتح المجال للاخوة حتى نطق عنهم الملل - [00:55:41](#)

يا اخ منذر افتح لنا الصوت من فضلك نعم شيخنا فتحت. اه اه من يعطينا الجواب يا معاشر الاحبة هذا الفرع الفقهي الذي ذكره المصنف قال يسلم اه قال اه ذكر انه هنا - [00:56:00](#)

ذكرت ان لكم قبل قليل ان عليه الجمهور انه يسلم تسليما واحدة فهذه بنيت على اي اصل بنيت على اي اصل من يجيز من الاخوة الكرام الذين معنا في البث - [00:56:23](#)

حتى نطرد عنكم الملل الاخوة الذين معنا في في البث او في الدرس الذي الذين عندهم رغبة في المشاركة اه يجيبون على هذه اخ منذر نعم شيخنا اه اه ما الجواب عن هذا - [00:56:37](#)

اين القاعدة التي بنيت على على هذا الفرع الاخوان الذين يا اخي يوسف تفضل. الاخ يوسف تفضل يا اخي يوسف لا لا الاخ يوسف الجزائري الذي طالب التحدث اخ يوسف الجزائري تفضل - [00:57:07](#)

اخ يوسف آ الجزائري تفضل الاخ الذي طلب التحدث اخ يوسف الجزائري تفضل اه الجواب كان هناك اخ يريد المشاركة. الاخ يوسف انت معنا الاخ يوسف الجزائري اه الاخ الذي اراد ان يشارك ربما لم يتمكن من المشاركة الجوية معاشر الاحبة ان - 00:57:38  
ان هذا الفرع الفقهي بنى على قاعدة الاجماع. اني قلت لكم قبل قليل ان هذا قول الجمهور انها قول الجمهور فهذا الفرع الفقهي على قاعدة بنى على قاعدة الاجماع فتبهوا لهذا ثم بعد ذلك قال - 00:58:22

يرفع يديه مع كل تكبير لفاعل النبي صلى الله عليه وسلم وآ كذلك لأن هذا هو هذى هيئة الصلاة التي صحت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وسنة تربيع في حملها - 00:58:45  
يعنى اذا حملنا هذه الجنائزه اه السنة ان يحملها اربعه يعني اثنان في الامام واثنان في الخلف وان حملها اقل من الاربعة فلا بأس اقل من اربعه فلا بأس - 00:59:07

قال ويسمى اسراع في المجد يعني اه الافضل اه الاحسن اسرع بهذه الجنائزه لأن هذا هو الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم كما في الحديث فان كانت صالحة قربتموها الى الخير وان كانت غير ذلك - 00:59:30  
كانت شرقاً تضعونه عن رقبكم نسأل الله العافية فنسرع بهذه الجنائزه بها الى القبر آآ قال ويسن آآ يعني آآ هذا معطوف على ما قبله اه امامها يعني الذين يشيعون الجنائزه - 00:59:55

السنة ان يكونون اين؟ يكونون امام واما اه الذين يرکبون يكونون خلفها يعني الذين يشيعونها يعني يساعدون ويعاونون هؤلاء يكونون امامهم اما الذين لا يحتاجهم الناس فيكونون خلفها ثم بعد ذلك - 01:00:26  
اه قال قرب قرب منها يعني هذا معطوف على ما قبله يعني الافضل القرب من الجنائزه الافضل القرب منها حتى يدعوا لها وهذا الميت يستغفر له هذا هو الافضل - 01:01:02

قال يسن كونه ماش امامها وقرب منها يعني الذي يشييعها ما يكون بعيد عنها. لا يكون بعيداً عنها كيف هذا البعيد الجنائزه يكون قريباً منها قال وكون قبر لحدا وقول - 01:01:28  
اه مدخل باسم الله وعلى ملة رسول الله يعني السن في القبر ان يكون فيه الى حد واللحر هذا هذا شق يكون في في ناحية القبر يعني في جهة جهة القبلة - 01:01:55

واما اللحن فهذا الميل قال يسن وكون قبر لحدا الافضل ان يكون لحدا واللحد كما قلنا هو اه الشق اه او الشق الذي يكون في جهة القبلة وهذا آآ هو الذي يحفر له - 01:02:16

يحفر للميت في قاع القبر ويوضع الميت فيه ويسد عليه. يعني عندنا الان لدفن الميت عندنا صورتان او هييان. عندنا صورتان وهيئتان. الاولى للحد الصورة الثانية الشك اللحظة هذه في - 01:02:50  
يكون على جانب القبر وهذا هو السنة والافضل واما الشق هذا يحصر للميت في قاع القبر ثم يغطى لكن اللحد هو الافضل. اللحد هو الافضل الواحد هو الافضل يوم عاشور الاحبة - 01:03:09

اه قال اه لأن النبي صلى الله عليه وسلم اه لهذا التفضيل بينها وذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال آآ اللحد لنا والشق لغيرنا هنا آآ هنا عطف على ما قبلها قال يسن - 01:03:30

تللاظلون انه يستخدم ماذا الاحكام التكليفية قالوا يسن قول مدخل باسم الله على ملة رسول الله ذكر هنا اللحد يعني آآ على يمين القبر على جهة القبلة وقال يجب استقباله - 01:03:52

يعنى الكبدة يكون هذا على جنبه ثم قال وكره بلا حاجة جلوس يعني ما يجلس الانسان وهو يشيع يشيع هذا هذه الجنائزه. هذا مكره اذا كان مريضا او كبيرا في السن فانه يجلس ولا حرج - 01:04:18

حاجة الافضل الا يجلس الا من اضطر الى ذلك اه ثم بعد ذلك قال اه تجسيس القبر تجسيس القبر يوم معاشر الاحبة اه يقصد به يقصد به اه اه يعني يطلع يطلع القبر - 01:04:45

يطلع ويخرف او آآ يوضع عليه رخام الرخام هذى زخرفة لأن هذا غلو ويؤدي الى الشرك يعني انه القبر من الداخل ومن الخارج

يوضع عليه رخام او يوضع عليه سيراميك - 01:05:15

او يوضع لي آآ مواد تلفت النار هذا يسمى القبر تجسيس القبر يعني تحسينه وتزيينه في اظهار هذا القبر وكأنه هذا ليس من السنة  
هذا هذا من البيت اه هذا - 01:05:32

هذا من البدعة وهو ما يسمى الان المقامات معاشر الاحبة يسميها الناس الان المقامات او الااضرحة يأتي الى هذا الميت ويوضع له مقاما  
او ضريحا ويوضع عليه الذهب ويوضع عليه الفضة ويوضع عليه - 01:05:53

من آآ مطلي بالذهب كتاب اسمه تجسيس هذا اسمه وهذا محرم لانه غلو ويؤدي الى الشرك تلاحظون الذين يأتون الى  
الاضرحة ويركعون ويسجدون وبعضهم يذبح عندها هذى كلهارأيناها - 01:06:14

انا رأيتها بعینی عند قبر الحسين في مصر لما زرت مصر رأيت هذا يعني لما ذهبت الى مسجد الحسين له ضريحا ورأيت  
الناس يطوفون حوله ونسأل الله العافية. نسأل الله العافية - 01:06:43

وهذا من البدع وهو يؤدي الى الشرك ايضا. يؤدي نسأل الله لهم الهداية - 01:07:08  
آآ قال هنا آآ يحرم تجسيس قبر وبناء وكتابة يعني البناء هذه اه ذكرت للنبي صلی الله عليه وسلم آآ ذكرت للنبي صلی الله عليه  
وسلم آآ آآ من بعض من نساء الصحابة - 01:07:28

اه لما قال النبي صلی الله عليه وسلم انهم رأوا فيها تصاویر في كنيسة عندهم قال ان اولئك اذا كان فيهم الرجل الصالح بنوا فمات  
بنوا على قبره مسجدا وصوروا تلك الصور. فاولئك شرار الخلق - 01:08:07

عند الله يوم القيمة اه ولهذا قال النبي صلی الله على اليهود والنصارى اخذوا انبائهم مساجد يعني هذا محرم ان يبني على  
القبر غرفة او ريجا او مسجدا كما يفعل في بعض البلاد - 01:08:32

يؤتى بالميت ويبنى عليه مسجد هذا كله من الشرك. نسأل الله العافية او انه ذريعة عند الشرك. هذا ذريعة الى الشرك اقل احواله  
التحريم وقال يحرم الكتاب يعني لا يكتب اسم الميت او تاريخ الوفاة - 01:08:57

او اه وظيفة الميت او ملخص حياة الميت اه موجود في بعض البلاد يضعون قطعة من الرخام وعليها تاريخ الميلاد وتاريخ الوفاة وانه  
كان وزيرا او كان مسؤولا او كان قاضيا وكان - 01:09:20

استاذنا هذا كله من الامور المحرمة لان هذا يدخل في لان هذا ورد النهي عنه من النبي صلی الله عليه وسلم كما في السنة القولية  
وقال ايضا يحرم هنا ذكر قال ومشي وجلوس - 01:09:39

يعني يحرم المشي والجلوس على القبور لان هذا في اعنة لهذا الميت او الاموات اه وقال وادخاله شيئا مسته النار ما معنی هذا  
الكلام يا معاشر الاحبة معنی هذا وادخال شيء - 01:10:05

النار يعني انه يكره ادخال او الاجر اه الذي استعمل فيه النار هذا كله مكره او الفخار الذي صنع في النار هذا لا يجوز ادخاله قال  
وتبسم وحديث بامر الدنيا - 01:10:29

يعني انه يكره للمشيع او من في المقبرة التبسم يعني الضحك او الابتسامات لان هذا ليس ليس مقام الضحك او الابتسامة وبعض  
الناس يقف على القبر ويلقي موعظة بعض الناس يقف على القبر موعظة وهذا - 01:11:02

هذا اه لم يداوم عليه النبي صلی الله عليه وسلم الفعل بعض الناس يقف عند حافة القبر ويلقي محاضرة او يلقي اه درسا او يلقي  
ما ذ فعله النبي صلی الله عليه وسلم مرة او مرتين فقط - 01:11:35

سنة او ان يجعله هدية اه هذا اه ليس يجيد اه لا لكن لو فعله انسان مرة فقط لا حرج في ذلك. اما ان يعتاد عليه فإن هذا اه  
الامور التي لا اصل لها - 01:11:55

يعني الفعل الذي آآ فعله النبي لسبب فانه لا يداوم عليه على انه سنة لسبب معين لسبب معين قال اه وحرم دفن اثنين فاكثر في القبر  
يعني لا يدفن اكثرا من ميت في قبر واحد - 01:12:23

اا اذا كان هناك كثرة الموتى نسأل الله العافية. مثل الاوبئة هذى اللي تحدث مثل كورونا والطاعون تسببت في ازدحام المقابر فانه لا حرج في ذلك ان يدفن اثنان وثلاثة - [01:12:54](#)

اه في قبر واحد. اما السنة فان يدفن كل ميت في قبر مستقل وهذا حدث في المعارك ايضا معارك الصحابة كثرة القتل عندهم كانوا يدفون الثلاثة الاكثر الثلاثة والاثنان في قبر واحد. فهذا يكون حسب - [01:13:14](#)

حسب الحاجة وحسب الضرورة واي قرية فعلت وجعل ثوابها المسلم يعني ان الانسان اذا توفي لا ينبغي للناس ان ينسوه بعض الناس يقول خلاص اذا هذا مات فاننا ننساه او - [01:13:39](#)

هذا خطأ لابد من الدعاء له اه ان توضع له صدقة جارية او آآ اذا كان صاحب علم تنشر مؤلفاته ودروسه وآآ وكذلك ابناءه اذا كان له ابناء فانه يجب عليهم - [01:14:08](#)

ان يحتسبوا الاجر دعاء لوالدهم ولقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا مات ابن ادم انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية او علم ينتفع به او بلد صالح يدعو له - [01:14:32](#)

اذا كان هذا الميت اه رجلا عاديا او عاميا مثلا فاننا نضع له مثلا اه نحفر له بئرا او اه له مسجدا او نضع له وقفا ان كان طالب علم او آآ كان عالما او شيخا او استاذ او معلما - [01:14:51](#)

فاننا ننشر علمه وفوائده ودروسه ومحاضراته ومؤلفاته حتى يزداد الاجر له بعد وفاته. اه اما اه ان لم يمكن هذا او ذاك فان ابناءه يدعون له هذا اقل اقل اعمال - [01:15:17](#)

اه اقل العمل الصالح التي تلحق اه بهذا الميت ان يدعى له هذا اقل شيء اقل عمل صالح اه كونوا ان ندعوا له وتعلمون يوم معاشر الاحبة تعلمون اه قضية سعد - [01:15:39](#)

لما جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله ان امي ماتت افاتصدق عنها قالوا نعم تصدق عن امك لاحظوا هذه آآ سنة قوله هذى قاعدة اسطولية نزلها على هذا الفرع الذي ذكره المصنف - [01:16:19](#)

وهو قول اي قرية فعلت الدعاء او الصدقة تتصدق عليه بت漠 تأخذ تمر وتضعه في المسجد او في الطريق او تحفر بئرا ونحو ذلك ثم بعد ذلك اخذ آآ الان شرعا مصنف في - [01:16:38](#)

الفصل الاخير المتعلق المتعلق كتاب الجنائز وبعد نختم ان شاء الله وندخل في باب الزكاة وآآ نحن الان والله الحمد آآ شرحنا اه تقريبا اه اكثر من الثالث من هذا المتن المبارك - [01:17:07](#)

قال اه تفضل يا اخ يوسف اقرأ. اخ يوسف وسنة نعم شيخنا وسنة الله تعالى وسنة وصلنا لرجال زيارة قبر مسلم وقراءة القراءة عنده وما يخفف عنه ولو يجعل جريدة رطبة في القبيل. وقول زائر ومال به السلام عليكم دار قوم مؤمنين. وانا ان شاء الله بكم - [01:17:37](#)

لاحق يرحم الله المستقدمين منكم والمستاخرين. نسأل الله لنا ولكم العافية. اللهم لا تحرمنا اجرهم ولا تفتنا بهم واغفر لنا ولهم وتعزية المصاص بالموتى سنة. ويجوز البكاء عليه وحرم ندب - [01:18:06](#)

ونياحة وشق وشق ثوب ولطم خد ونحوه نعم هنا قال وسنة لرجال زيارة قبر مسلم يعني من حق المسلمين الميت آآ ان يزار بعد وفاته وان يسلم عليه ويدعى له - [01:18:27](#)

وآآ زيارة القبور للرجال دون نساء مسنونة النساء للقبور خلاف بين العلماء ما بين الجواز لانه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فانها تذكركم الاخيرة - [01:18:53](#)

لكن هل يجوز زيارة الكافر لانه قال وسن لرجال زيارة قبر مسلم قبل تجوز زيارة قبر اه ابو عمر انس تفضل الاخ ابو عمر تفضل ابو عمر تفضل. نعم السلام عليكم. نعم. اكرمه الله. لقول النبي صلى - [01:19:25](#)

هربرة استأذنت ربى ان استغفر لامي فلم يأذن لي واستأذنته ان ازور قبرها فاذن لي وتباح والله اعلم اذا ما حكم زيارة قبر الكافر مباحة اين القاعدة الاصولية التي توصلت بها الى هذا الحكم - [01:19:57](#)

ابو عمر تسمع؟ الاصل في الامور الاباحة ليست عبادة لا يأيا شيخ انس هنا ما نقول الاصل طيب الاهلي الاصل في الامور اللي باقية  
طيب انا لا ابني ضريحا - 01:20:29

الاصل في الامور اللي باعها انا سايبني على هذا القبرقبة او ضريحا لان الاصل في العبور الاباحة. ما رأيك ما رأيك؟ يخالف العقيدة  
شيخنا ايوه ما رأيك انت لابد اذا لابد نحتاط لابد ان نحتاط في هذا ولا نقول الاصل في الامور الامور هنا شاملة. العادات عفوا  
العادات - 01:20:47

اخ عبد الرحيم تفضل الاخ عبد الرحيم تفضل السلام عليكم ورحمة الله وبركاته شيخنا الفاضل السلام ورحمة الله وبركاته اه نقول  
جائز زيارة قبر المسلم للكافر بفعل النبي صلى الله عليه وسلم. حينما زار قبر امه - 01:21:20

والله اعلم. جميل جدا. نعم اه نعم تجوز زيارة المسلم لقبر الكافر للاعتبار وهذا يسمى عند العلماء الحكمة والتعليق لان لان الافعال  
محلاة هنا ليست للتقديس او للدعاة لها - 01:21:50

ما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين اذا اذا منعنا من الاستغفار لهم فانه يجوز لنا ان نعتبر بحالهم. لانتنا منعنا من  
الاستغفار نقول انظروا هذا المكان الذي فيه هذا الميت - 01:22:20

اه ماذا لو انا تركنا الاسلام لكننا مثل هذا نسأل الله العافية فهذا اعتبار مقام اعتبار يسميه العلماء الحكمة والتعديل وهذا من من لوازم  
الحكم الشرعي ما معنى من لوازم الحكم الشرعي؟ يعني ان الاصل لا يزار الا المسلم - 01:22:43

طيب نريد نزور الكافر نزوره لكن ليس للدعاء انما للاعتبار. هذا معنى من لوازم الحكم الشرعي فهذا هي القاعدة التي بني عليها هذا  
الفرع القراءة عنده وما يخفف عنه ولو يجعل جريدة رطبة. القراءة عند القبر مشروعة. اها. لغير مشروعة - 01:23:05

المشروع هو الاستغفار. القراءة عنده لان هذا معطوف على معطوف عن ماذا؟ وسنة لرجال زيارة قبر قبر مسلم والقراءة عنده وما  
يخفف عنه ولو يجعل جريدة نعم هذه من التي اختلف فيها العلماء القراءة عند قبر الميت - 01:23:30

هذه من الامور هي من الامور المشهورة عند اهل العلم من منعها ومنهم من اجازها والذين منعوها قالوا انه لا  
يوجد دليل على لا يوجد دليل على - 01:23:55

اه اباحثتها او مشروعيتها لا يوجد دليل فبنقي الاصل وهو الماء الاصل في العبادات الحظر وليس الاباحة العصر في العبادة الحظر  
وليس الاباحة على هذا الاصل حتى يرد اه امر مبيح - 01:24:18

القراءة من الامور المختلف فيها عند العلماء منهم من اجازها على القياس يعني على الدعاء للميت ومنهم من منعها. لكن المذهب  
الحنفي في هذا الامر وقال هي ممنوعة. بعض اهل العلم اجازها - 01:24:41

لانها من جنس الدعاء لكن المعتمد في المذهب الحنفي آآ المنع قالوا ان القراءة عند القبور بدعة وجود اما في المذاهب الاخرى هناك  
من يجيز وهناك من يكره وهناك من - 01:25:00

يندب ذلك وهذه المسألة طويلة وفيها خلاف فالمشروع ان نستغفر له. اللهم اغفر له اللهم ارحمه اللهم ثبته وهكذا وكذلك قوله اه قول  
المصنف ما يخفف عنه ولو يجعل جريدة لان هذا - 01:25:23

ان هذا قال وسنة لرجال زيارة قبر مسلم عنده وما يخفف عنه ولو يجعل جريدة والسلام وقول زائر هو المصنف يميل الى الاباحة  
يميل الى الجواز او الاباحة لكن كما قلت لكم هذا عند المعتمد - 01:25:48

المذهب الحنفي انه مرجوح هذا المصنف هنا يرى يرى الاباحة يرى ان هذا جائز ان نضع جريدة رطبة في القبر اه لان  
النبي صلى الله عليه وسلم وضع جريدة - 01:26:14

لكن العلماء قالوا هذا امر خاص الامر الخاص بالنبي صلى الله عليه وسلم لان الصحابة رضي الله عنهم لم يفعلوه لم يقوموا بهذا  
الفعل كان هذا مشروع افعله ابو بكر وعمر وعثمان وعلي في الاموات الذين في البقاء - 01:26:40

لكنهم لم يفعلوا هذا دل على عدم المشروعية فهذا يسبب علماء الاستدلال بالتلازم يعني بما ان هذا لم يحدث فان هذا لا يصح او لا  
يشرع هنا يرى جواز القراءة عند القبر ويرى - 01:27:06

جواز وضع الجريدة لأن هذا اه هذا اه مشهور عند بعض الحنابلة لا سيما حنابلة الشعب ومنهم ومنهم هذا الدمشقي وهو من علماء القرن الحادى عشر رحمة الله عليه ابن بلدان من علماء الشام في القرن الحادى عشر. وكانت هذه الامر - 01:27:30

من الامور المشهورة والمعروفة آآ التي تواطأ عليها العلماء في الشام وفي مصر. ولهذا دونها في هذا الكتاب ثم قال بعد ذلك يوم معاشر الاحبة اه قال اه وقول زائر ومر به السلام عليكم يعني انه - 01:28:00

هذا حكم تكليفي انه يسن ان نقول القبر السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون برحم الله المستقدمين منا والمستأخرين نسأل الله لنا ولكم يكفي لو قال آآ الزائر - 01:28:24

السلام عليكم. نسأل الله لنا ولكم العافية يكفي لو قال اللهم لا تفتنا بعدهم يكفي الامر في هذا يسير ان شاء الله تعالى ثم بعد ذلك قال وتعزية المصاب - 01:28:50

بالميت سنة يعني ان الانسان ينبغي ان يعزي صديقه او قريبه اه اذا مات له ميت من يعزي يقول احسن الله عزاءكم عظم الله اجركم غفر الله لميتكم ولا يوجد له آآ - 01:29:12

لا نضع لهذا الديوان او نظر له ما يسميه بعض الناس السرادق او المقربين او اه ما يسمى اه يوم الميت الاول والثانى والعشرين والاربعين كل هذا من البدعة المحدثة - 01:29:43

السنة ان اهل الميت وان يصنع لهم طعام بدون اجتماع والتعزية اقصد الا يجتمع لها التعزية للميت الصحيح من اقوال اهل العلم ان لا يجتمع لها يعني وليمة كبيرة او في هذا ليس بمشروع - 01:30:09

الآن في يضعون كراسى او يضعون طاولات او ديوان او سرادق او او استراحة كبيرة كل هذا من البدع المحدثة اه قال ويجوز البكاء عليه البكاء عليه هذا من السنن الفعلية البكاء على الميت - 01:30:37

من السنن الفعلية التي فعلها النبي صلى الله عليه وسلم اه كما ورد هذا عن كما ورد عن بعضه آآ بناتي النبي صلى الله عليه وسلم ان ابدا لها قبض - 01:31:00

فباكي له النبي صلى الله عليه وسلم له النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك عند وفات ابنته ابراهيم عليه السلام لا شيء فيه لانه امر فطري لما يقول المصنف ويجوز هذا تلحق على ماذا - 01:31:28

تلحق باي حكم تكليفي يا معاشر الاحبة عندما يقول المصنف ويجوز البكاء يجوز ابو بكر معنا؟ ابو بكر ابو بكر يجوز البكاء آآ على الميت باي آآ باي آآ حكم تكليفي - 01:32:03

الاخ عبد الرحيم معنا الاخ عبد الرحيم نعم شيخنا يجوز يجوز البكاء على الميت تلحق باي حكم تكليفي في الاباحة شيخنا نعم. تلحق بالاباحة. تلحق بالاباحة يجوز يعني مباح. يجوز يعني مباح - 01:32:38

يعني لا حرج في ذلك لو كنا هذا فعله آآ جريا على العرف او على سنة سنة الناس او او على هديهم او على فان هذا يلحق بالاباحة وهذا قال يجوز - 01:33:02

ويحسن لكن النبي صلى الله عليه وسلم فعل هذا فعل هذا يعني مما يدل على انه مباح يدل على انه مباح وللتشرع لامته. يعني حتى لا ينكر احد على الناس - 01:33:27

ويقول ان هذا لا يجوز يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم فعله والفعل يدل على الاقراء وتحرم النيابة تحرم النيابة اه وشق التوب ولطم الخد لماذا؟ لأن هذا حكمة وتعديل. هذا من لوازم الحكم الشرعي ويسمى - 01:33:45

لماذا اه تحرم النيابة ولطم الخد لأن هذا من الجزاء. هذا من الجزاء وهذا من اليأس وهذا كله محرم ويلحق به الصراخ ويلحق به شق الجيب الخد وهذا نسأل الله العافية من - 01:34:11

من الذنوب الكبيرة وهي من امور الجاهلية آآ وبهذا آآ نكون ولله الحمد قد انتهينا من باب الجنائز ونتنقل الان الى باب الزكاة اه ابو عمر اردت شيئاً؟ يا ابا عمر - 01:34:40

الاخ انس هل اردت شيئاً ام هذا عن طريق الخطأ طيب الأخ يوسف الأخ منذر تفضل يا اخ منذر احسن اليكم. قال

المصنف رحمة الله كتاب الزكاة - 01:35:08

في خمسة اشياء بهيمة انعام ونقد وعرض تجارة وخرج من الارض وثمار بشرط اسلام وحرية وملك نصاب واستقراره وسلامة من دين ينقص النصاب حول الا في معاشر ونتاج سنته وربح تجارة وان نقص في بعض الحول ببيع او غيره لا - 01:35:29  
نعم هنا آآ هنا احسنت. هنا شرع في آآ في باب الزكاة والزكاة هذه من اركان الاسلام اه والله تبارك وتعالى امر بها آآ في آآ قوله قد افتح المؤمنون الذين هم في صلاتهم - 01:35:54

والذين هم للزكاة فاعلون وتعلمون ان ابا بكر رضي الله عنكم لقاتل من فرق بين الصلاة والزكاة. وهنا المصنف قال تجب خمسة اشياء يعني الزكاة تجب في اموال معينة محددة - 01:36:20

وهذه الاموال قابلة للزيادة او قابلة للنماء هي خمسة اه وعروض التجارة والخارج من الارض وبهيمة الانعام والنقدان هو المصنف ذكرها كما تلاحظون هنا ذكر النقدان يعني الذهب والفضة او ما يسمى بالفلوس الان او التي تقوم - 01:36:41  
يقوم مقام الذهب والفضة وبالنسبة لبهيمة الانعام هذه الغنم والبقر والابل وايضا ذكر الخارج من الارض ويقصد بحبوب الثمار وذكر عروض التجارة وهي السلع المعدة للبيع والشراء اه مثل اه السيارات مثل الاطعمه مثل الاقمشة - 01:37:12

هذه التجارة آآ ذكر آآ الاخير الثمار والثمار هذى داخل في داخلة في الخارج من الارض لكنه افردها افردها هي اربعة ذكرها مفردة هو الخامسة الصواب انها اربعة لكن هو افردها حتى يميزها عن - 01:37:45

الخارج من الارض يميز الحبوب من الثمار والا هي عند اكتر العلماء تلحق بالخارج من الارض. لأن الثمار من اين خرجت؟ خرجت من الارض لكن هو يقصد التقسيم التصنيف آآ للخارج الخارج هذا اللي هو ثمر الحب - 01:38:12

اه او نحو ذلك اه قال هنا اه بشرط اسلام وحرية يعني اه لا تجب الزكاة اه الا على المسلم اه اما الكافر فلا تجد لكنه يعذب وهذه مسألة اصولية دائمًا تطرح في هذا الباب - 01:38:31

الكافر مخاطبون بفروع الشريعة املا يعني ترد على هذا الفرع. هذا الكفار مخاطبون بفروع الشريعة ام لا هذه يا معاشر الاحبة والصواب ان الكفار مخاطبون ان الكفار بالاصول يخاطبون بهاتين لكن - 01:38:52

الاصول هي المطلوبة منه الاسلام لأن هذا الذي فعله النبي صلى الله عليه وسلم عندما بعث معاذا وابي موسى الاشعري الى اليمن وامرهم بذلك آآ اما المملوك اذا كان عنده ماء فان الزكاة لا - 01:39:22

لما دار هذا المال ليس له ولا يملكه اه هذا الماء هذا المال هو لسيده والمملوك هو لا يملك نفسه اصلا وملك النصاب الملك اه اذا كان عنده ما لا يملك اه نصابا له فانه لا - 01:39:55

الزكاة علي آآ قال وملكي نصاب واستقراره ما معنى هذا يعني الماء الذي لم يستقر مثل ما للعبد مثل ما للعبد ان هذا لا تجوز لا تجب فيه الزكاة - 01:40:24

يا معاشر الاحبة هذا ما يتعلق بهذا الفرع الفقيه قال وسلامة من دين ينقص النصاب يعني آآ الدين الذي نقص النصاب اذا كان على الانسان دين هذه المسألة خلافية الصحيح فيها ان الدين لا يسقط الزكاة. هنا ذكر قال السلامة من الدين - 01:41:14

اما القول المعتمد عند الحنابلة الدين لا يسقط الزكاة يعني على هذا المسلم ان يزكي ما يملك اذا حان عليه الحول اه فيزكي ما يملك اذا حال عليه الحول ولا يمنع وهذا الدين لا يمنع الزكاة - 01:41:51

لماذا؟ لانه يملك هذا المال الذي عند المدين والنبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يسأل اصحاب الاموال الذين يأخذ منهم الزكاة هل عليكم ديون ام لا واضح يا مشايخ - 01:42:20

ومضي الحول اه لا تجروا زكاة في المال اه حتى يحول عليه الحول والدليل على هذا يا معاشر الاحبة السنة القولية في ان آآ انه لا يجب زكاة حتى يحول - 01:42:40

الحول على صاحبها ونتوقف ان شاء الله تعالى عند هذا الفرع الفقيهي ونكمي ان شاء الله تعالى في الاسبوع القادم اه شكر الله لكم على المتابعة وعلى اه الحضور وعلى تقييد الفوائد - 01:43:09

واسأل الله تبارك وتعالى ألا يحرمني واياكم من أجل هذا المجلس وامه واجروا ونفتح المجال الاسئلة والتعليقـات اذا كان الاخوة  
عندـهم اسئلة او عندـهم تعليـقات تفضل تفضل اخ عبد الرحيم - [01:43:32](#)

تفتحـ الصوت يا اخ منذر عبد الرحيم تفضل السلام عليـكم ورحمة الله وبركاتـه شيخـنا الفاضـل. الله يرفعـ قدرـك اهـ شيخـنا بالـنسبة تكرارـ  
الـتعـزـية عندـ الحـنـابـلـة القـولـ المعـتمـدـ بالـنـسـبـةـ لـتـكـرـارـ التـعـزـيةـ نـعـمـ [01:44:09](#)

تـكـرـارـهاـ نـعـمـ تـكـرـارـ الـتعـزـيةـ مـرـةـ اوـ مـرـتـينـ يـكـرـرـ المـعـزـيـ ماـ حـكـمـ التـكـرـارـ عـنـدـ الحـنـابـلـةـ رـحـمـةـ اللهـ عـلـيـهـ الـاـصـلـ دـعـمـ التـكـرـارـ الـلـاحـاجـةـ  
الـاـصـلـ دـعـمـ التـكـرـارـ الـلـاحـاجـةـ الـاـصـلـ دـعـمـ التـكـرـارـ الـلـاحـاجـةـ تـقـضـيـ ذـلـكـ [01:44:33](#)

لـانـ لـانـ تـكـرـارـ التـعـذـيـبـ قـدـ يـهـبـيـجـ الحـزـنـ يـهـبـيـجـ الحـزـنـ عـلـىـ صـاحـبـ هـذـاـ الـمـيـتـ الـاـصـلـ دـعـمـ التـكـرـارـ بـارـكـ اللـهـ فـيـكـ يـاـ شـيـخـ. واـيـاـكـ نـعـمـ  
سـؤـالـ قـبـلـ انـ نـخـتـمـ الـاخـ اـنـسـ عـنـدـيـ اـشـخـاصـ [01:45:01](#)

شـيـخـناـ اـحـسـنـ اللـهـ يـاـكـمـ اـهـ هـلـ وـضـوـءـ الـمـيـتـ يـعـنـيـ فـيـ كـثـيرـ لـيـسـ بـالـكـيـفـيـةـ اـنـماـ وـضـوـءـ وـاجـبـ اوـ مـنـدوـبـ ماـ هـوـ الـوـضـوـءـ الـمـيـتـ شـيـخـناـ  
لـيـسـ غـسلـهـ وـانـماـ وـضـوـءـ يـعـنـيـ تـقـضـيـ اـنـهـ يـغـسـلـ وـلـاـ يـوـظـأـ [01:45:31](#)

نـعـمـ شـيـخـناـ هوـ الـكـمـالـ اـنـيـ وـظـاـ ثـمـ يـغـسـلـ هـذـاـ يـكـونـ كـمـالـ لـهـ لـانـ هـذـاـ اـبـلـغـ فـيـ تـطـهـيـرـهـ وـفـيـ اـسـبـاغـ مـاءـ عـلـيـ تمـ اـذـاـ وـضـعـنـاـ الـمـاءـ  
مـرـةـ وـمـرـتـينـ وـهـكـذـاـ لـاـ بـأـسـ لـكـنـهـ لـاـ يـنـقـيـ وـلـاـ [01:45:55](#)

وـلـاـ اـهـ يـجـعـلـ الـمـيـتـ كـامـلـ الـطـهـارـةـ هـذـاـ يـنـقـصـ مـنـ طـهـارـتـهـ وـمـنـ آـآـ مـنـ كـمـالـ غـسلـهـ. كـمـاـ فـيـ الـحـدـيـثـ سـنـهـ ثـلـاثـاـ اوـ خـمـسـاـ اوـ سـبـعـاـ وـهـذـاـ لـاـ  
يـكـونـ الـاـبـتـكـرـارـ الـمـاءـ وـضـوـءـ الـمـيـتـ [01:46:18](#)

كـمـ رـأـيـتـ قـبـلـ قـلـيلـ قـالـ يـنـويـ وـيـوـضـنـهـ لـكـنـ لـاـ اـفـاضـلـ مـاـ عـلـيـهـ عـدـةـ مـرـاتـ وـآـآـ بـالـغـ فـيـ تـغـسـيلـهـ فـيـ كـيـفـيـةـ اـنـ شـاءـ اللـهـ شـيـخـناـ اـحـسـنـ اللـهـ  
الـيـكـمـ فـيـ الـخـرـقـةـ هـلـ يـضـعـ خـرـقـتـيـنـ عـنـدـ [01:46:42](#)

غـسلـ الـمـيـتـ فـيـ تـغـسـيلـ الـمـيـتـ خـرـقـةـ آـآـ اـكـرـمـكـمـ اللـهـ لـدـبـرـهـ وـقـبـورـهـ وـخـرـقـةـ فـيـ آـآـ وـضـوـءـ نـعـمـ هـذـاـ هـذـاـ يـصـنـعـهـ الغـاسـلـ فـيـ الـوقـتـ  
الـحـدـيـثـ المـغـسـلـ لـاـ يـلـمـسـ شـيـئـاـ مـاـ يـسـمـيـ الـاـنـ بـالـشـطـافـ اوـ الـلـيـاتـ هـذـيـ [01:47:01](#)

الـشـطـافـ آـآـ اوـلـ لـيـ يـنـظـفـ هـذـاـ لـاـ يـجـعـلـ يـلـمـسـ الـمـيـتـ لـاـنـهـ فـيـ كـبـسـةـ زـرـ يـسـتـطـيـعـ اـنـ يـسـتـخـدـمـ الـمـاءـ عـلـىـ الـمـيـتـ فـيـ مـنـ اـوـلـهـ اـلـىـ اـخـرـهـ  
وـفـيـ ظـهـرـهـ وـكـذـاـ وـهـذـاـ الـمـاءـ هـوـ الـذـيـ يـقـومـ مـقـامـ لـمـسـ الـبـدـنـ [01:47:30](#)

هـذـاـ يـقـرـبـ باـخـتـالـفـ الـمـكـانـ. اـذـاـ كـانـ فـيـ مـدـيـنـةـ مـجـهـزـ وـكـذـاـ اـذـاـ كـانـ فـيـ قـرـيـةـ اوـ فـيـ مـدـيـنـةـ ضـعـيـفـةـ فـاـنـهـ كـمـاـ ذـكـرـتـ اـنـ اـنـ يـلـبـسـ  
اـكـثـرـ مـنـ حـائـلـ حـتـىـ يـسـتـطـيـعـ اـنـ [01:47:59](#)

آـآـ يـقـومـ بـتـنـظـيـفـ الـمـيـتـ الـتـنـظـيـمـ الـكـامـلـ الصـحـيـحـ جـزاـكـمـ اللـهـ خـيـرـاـ بـارـكـ اللـهـ فـيـكـمـ وـاـخـ ابوـ عـمـرـ تـفـضـلـ السـلامـ عـلـىـكـمـ السـلامـ وـرـحـمـةـ اللـهـ  
كـمـاـ ذـكـرـتـ آـآـ اـنـ الدـيـنـ لـاـ يـمـنـعـ الزـكـاـةـ مـطـلـقاـ [01:48:18](#)

طـيـبـ اـنـ الدـيـنـ لـاـ يـمـنـعـ الزـكـاـةـ مـطـلـقاـ هـذـهـ مـسـأـلـةـ خـلـافـيـةـ هـذـهـ مـسـأـلـةـ خـلـافـيـةـ وـسـنـفـصـلـهـاـ اـنـ شـاءـ اللـهـ تـعـالـيـ هيـ فـيـ اـخـرـ وـقـعـتـ فـيـ اـخـرـ  
الـدـرـسـ آـآـ هـذـاـ الـمـصـنـفـ اـهـ وـهـوـ يـمـيـلـ اـلـىـ [01:48:47](#)

اـلـىـ اـنـهـ يـمـنـعـ يـمـيـلـ الـمـصـنـفـ هـذـاـ وـاـنـاـ قـلـتـ لـكـمـ فـيـ الدـرـوـسـ الـمـاضـيـةـ هـذـاـ الـمـصـنـفـ يـذـكـرـ بـعـضـ الـاـحـکـامـ وـهـيـ  
مـشـهـورـةـ لـكـنـهاـ لـيـسـ بـمـعـتـمـدةـ. لـيـسـ بـمـعـتـمـدةـ وـكـمـاـ وـذـكـرـنـاـ اـمـثـلـةـ مـثـلـ وـضـعـ الـجـريـدـةـ عـنـدـ الـقـبـرـ [01:49:15](#)

وـهـذـهـ لـيـسـ مـعـتـمـدةـ عـنـدـ جـمـهـورـ الـحـنـابـلـةـ لـيـسـ مـعـتـمـدةـ وـمـنـهـ اـيـضاـ اـهـ اـنـ الدـيـنـ يـمـنـعـ الزـكـاـةـ هـذـاـ نـعـمـ قـولـ مشـهـورـ فيـ الـمـذـهـبـ لـكـنـ اـهـ  
لـيـسـ بـمـعـتـمـدةـ مـاـ مـعـنـىـ لـيـسـ يـعـنـيـ اـنـهـ قـالـ بـهـ بـعـضـ الـحـنـابـلـةـ [01:49:42](#)

لـكـنـ الـاـغـلـبـ عـلـىـ خـلـافـهـ مـنـ عـلـمـاءـ الـحـنـابـلـ الـمـتـقـدـمـينـ وـالـمـتـأـخـرـيـنـ نـعـمـ عـنـدـيـ سـؤـالـ شـيـخـناـ هـلـ حـكـمـ دـيـنـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ يـأـخـذـ هـلـ هـلـ مـثـلاـ  
كـفـارـةـ حـكـمـ دـيـنـ اللـهـ يـعـنـيـ مـثـلـ كـفـارـةـ وـالـنـذـرـ الـمـطـلـقـ دـيـنـ الـحـاجـ وـنـحـوـ ذـلـكـ [01:50:01](#)

هـلـ يـأـخـذـ نـفـسـ دـيـنـ حـكـمـ دـيـنـ الـاـدـمـيـ؟ـ آـآـ يـأـخـذـهـ مـتـىـ؟ـ مـتـىـ آـآـ يـعـنـيـ تـقـضـيـ قـيـاسـاـ عـلـيـهـاـ يـعـنـيـ اـنـهـ يـمـنـعـ وجـوبـ الـزـكـاـةـ اـعـطـنـيـ مـثـالـ عـلـىـ  
هـذـاـ اـعـطـنـيـ مـثـالـ يـعـنـيـ عـلـيـهـ نـذـرـ مـثـلاـ [01:50:26](#)

عـلـيـهـ نـذـرـ اوـ عـلـيـهـ كـفـارـةـ اوـ قـوـلـ يـنـقـصـ هـذـاـ هـذـاـ الـقـوـلـ غـيرـ مـعـمـولـ بـهـ لـيـسـ مـعـتـمـداـ. يـعـنـيـ اـنـ اـذـاـ عـلـيـ كـفـارـةـ اوـ عـلـيـ نـذـرـ تـسـقطـ

عن الزكاة هذا هذا - 01:50:46

من الاقوال التي ليست عليها العمل عند العلماء الذي عليه العمل هو خلاف ذلك لانه ذكر هنا ان آآاه الزكاة من شروطها الاسلام الحرية وملك النصاب والسلامة من الدين ومضي الحول - 01:51:14

هذا ستة ونعم تفضل في سؤال في نفس المسألة. تفضل. يعني اذا كان الدين لا يمنع الزكوة. اذا كان الدين لا يمنع الزكوة الان المال في في يد المستدين - 01:51:38

سيخرج زكاته وصاحب الدين ايضا هو يخرج زكوة نفس المال لانه دين غير ميؤوس منه. فهذا المال اخرج زكاته مرتين نعم هذه انا كما قلت لك هي مسألة خلافية ولان وقت الدرس انتهى نحن حددنا ساعتين - 01:51:55

اوه فلا نستطيع لكن امل منك ان تذكرني بهذا الفرع ان شاء الله تعالى في الاسبوع القادم اه جعل لنا لانها مهمة ارجو ان تتكرم بتوفيقها بالاسبوع القادم. يا ابا عمر - 01:52:17

ان شاء الله شيخنا بارك الله فيكم. السلام عليكم شيخ يخص الموضوع ان شاء الله تفضل الله يحفظك ويرفع قدرك ان شاء الله في الدنيا والآخرة. شيخنا بالنسبة قلت الاستماع للتعزية من البدع - 01:52:39

اليس كذلك انا ما قلت هذا الذي قاده علماء الحنابلة نعم شيخنا نعم انا مو هذا قصدي. شيخ لكن نحن في العراق عندنا تصير هذه قاعات للتعزية. واذا ما تحضر - 01:52:54

انت وتعزي هذا الميت يأخذ في قلبه يعني يأخذ عليك شيئاً فكيف اجمع بينهما؟ حتى انا اخرج من هذه المسألة يعني اترك هذا المكان ولا ادخل عليه واعزيه في غير مكان في المسجد او في بيته - 01:53:11

اوه قالوا ان هذا اه هذا الفعل يفتح اه يفتح باباً البدع هذه الاجتماعات المظللات والكراسي والقاعات هذه الاولى آآان نتركها حتى تنتهي معها المظاهر الاخرى آآلان هذا لم يقاله النبي صلى الله عليه وسلم ولا الصحابة - 01:53:27

اه الكرام وللتباين ولا التابعون الاولى والاكميل ان تترك وتهجر حتى ينساها الناس ولا تكون سنة حسنة يفعلها الناس اه جيلاً بعد جيل اه اما ما يحدث الان في اكثر الاسلامية يجتمعون - 01:53:55

اه من العلماء من قال انه من المصالح المرسلة. يعني انه ضرورة اين يذهب الاقرباء الميت قد يكون هذا البيت صغير مثلاً فاستأجرونا هذه الاماكن من من العلماء عندما ذكروا انها من ابواب البدع قالوا هذا سداً للذرية - 01:54:22

سداً ومنهم النظر الى انها قد تكون من باب المصالح المنزلة لان فيها تطبيباً لخاطر الميت. وهذه حقيقة من المسائل الخلافية ومن المسائل آآ التي تدخل في باب العقيدة منهم من رأى انها من المحاذير التي تفتح باب البدع - 01:54:42

ومنهم من رأى انها من المصالح المرسلة وال الاولى ان الانسان يأخذ ما تبرأ به الذمة ان استطاع ان يهجر هذا الفعل او ان يتركه فالحمد لله وان لم يستطع وينكر بقلبه - 01:55:05

ينكر بقلبه فلا ان شاء الله عليك بارك الله فيك. جزاكم الله خيراً يا شيخ. الله يعزك ان شاء الله بارك الله فيكم واجرمكم وجزاكم الله خيراً الجزاء والله اعلم واحكم - 01:55:25

وصلى الله على نبينا محمد وعلى الله واصحابه وسلم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 01:55:46